

قرار

فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بالكتابة العامة لإقليم وزان

وزير الداخلية:

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 611.05 الصادر في 14 من محرم 1426 (23 فبراير 2005) بتحديد تنظيم العمالات والأقاليم و عملات المقاطعات والباشويات كما تم تغييره وتتميمه؛
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية عدد 2757.21 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) المتعلق بتفويض الإمضاء والمصادقة على الصفقات للسادة الولاة والعمال؛
- بناء على القرار العمالي رقم 153 بتاريخ 08 يونيو 2021، بشأن تحيين التنظيم الهيكلي لعمالة إقليم وزان.
- بناء على منشور السيد وزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة والوظيفة العمومية رقم 01 بتاريخ 05 فبراير 2019 حول شروط الترشيح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية؛

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: تعلن عمالة إقليم وزان عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب رؤساء المصالح التالية بالكتابة العامة:

- مصلحة الميزانية والمحاسبة بقسم الميزانية والموارد البشرية،
- مصلحة التنمية القروية بقسم الشؤون القروية،
- مصلحة الأراضي السلالية بقسم الشؤون القروية،
- مصلحة الأشغال، التجهيزات والبنية التحتية بقسم التجهيز،
- مصلحة الموارد البشرية والتكوين المستمر بقسم الميزانية والموارد البشرية.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة في وجه:

- 1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بوزارة الداخلية والمنتسبون للميزانية العامة، الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
 - أن يكونوا مرتبين على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أوفي إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
 - أن يكونوا حاصلين على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛

- أن يتوفروا على الأقل، عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاثة (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛
- 2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة.
- 3- الموظفون المرسمين والأعوان المتعاقدين المرتبين في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو إحدى الدرجات ذات الترتيب الاستدلالي المماثل، المتوفرين على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية لإدارة الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة : تحدد مهام المناصب الشاغرة والكفاءات المطلوبة لتقلده حسب الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة الرابعة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد، مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر، ورأيه حول كفاءة المترشح(ة)؛
- ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma ، يتضمن سيرة ذاتية حول مؤهلات المترشح(ة) ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح(ة) في شأن تدبير الوحدة الادارية المعنية وتطويرها والرفع من ادائها؛
- قرار التعيين في الإطار الحالي؛
- قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

المادة الخامسة : ترسل ملفات الترشيح عن طريق السلم الاداري الى السيد عامل إقليم وزان خلال أجل أقصاه ... 3.0 أكتوبر 2024 قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال، وهو اخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة : تتولى لجنة معينة بقرار عامل عمالة إقليم وزان عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وكذا المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة : ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma ويعلق بمقر عمالة إقليم وزان وبمديرية الموارد البشرية بوزارة الداخلية، وكذا بمقرات عمالات وأقاليم المملكة. @

وزان في أكتوبر 2024

09 أكتوبر 2024

عن وزير الداخلية وبتفويض منه
عامل إقليم وزان
إمضاء: مهدي شلبي